استفسر من الفارس عن دور الكويت في التأكد من التزام دول "أوبك" بمستويات الإنتاج المقررة عن المنظمة؟

الصقعبي لوزير الداخلية: ما الخطط التي وضعتها الوزارة لتخفيف الازدحام المروري في الطرق؟

وجه النائب د. عبدالعزيز الصقعبي 5 أسئلة إلى 3 وزراء هم كل من وزير النفط ووزير التعليم العالي د. محمد الفارس، ووزير الداخلية الشيخ ثامر العلي، ووزير المالية وزير الدولة للشؤون الاقتصادية والاستثمار خليفة حمادة، ونصت الأسئلة على ما يلي:

سؤالان إلى وزير النفط

السؤال الأول

اختتم الاجتماع الوزاري الثاني والعشرون لتحالف دول "أوبك+" يوم الخميس الموافق 4 نوفمبر 2021 بالاتفاق على تعديل الإنتاج الشهري الإجمالي بزيادة قدرها 400 ألف برميل في اليوم لشهر ديسمبر 2021.

لذا يرجى إفادتي وتزويدي بالآتي:

1 – بيان حول متوسط الانتاج والتصدير اليومي للكويت من النفط في السنوات العشر الماضية من 2012/2013 إلى 2021/2022.

2 – بيان حول جميع القرارات التي اتخذتها منظمة الأوبك أو الأوبك+ في تحديد مستويات الإنتاج في السنوات العشر الماضية.

3 – ما دور الكويت للتأكد من التزام الدول الأعضاء بمستويات الإنتاج المقررة عن المنظمة؟

السؤال الثاني

استنادا إلى البيان الأسبوعي لمجلس الوزراء الصادر في تاريخ 23 أغسطس 2021، والمتضمن قرار مجلس الوزراء بتكليف الهيئة العامة للبيئة بالاستمرار بمتابعة الأعمال الواقعة في موقع رمي وتجميع الإطارات في السالمي.

لذا يرجى إفادتي وتزويدي بالآتي:

1 – نسخة على قرص مدمج "CD" أو شريحة ذاكرة "Flash Memory" من جميع قرارات مجلس الوزراء في هذا الشأن.

2 – بيان تفصيلي حول جميع مواقع رمي وتجميع الإطارات التالفة في الكويت، وعدد الإطارات الواقعة في هذه المواقع.

3 – ما الجهود التي تبذلها الهيئة من أجل التخلص من هذه الإطارات؟ وما مدى تعاون الجهات المعنية مع الهيئة في هذا الشأن؟

عبدالعزيز الصقعبي

4– هل لدى الهيئة جدول زمني لإعادة تدوير هذه الإطارات؟ إذا كانت الإجابة الإيجاب، فيرجى تزويدي بهذا الجدول.

سؤالان إلى وزير المالية

السؤال الأول

يرجى إفادتي وتزويدي بالآتي:

1 – ما أسباب تأخير الأمانة العامة للمجلس الأعلى للتخطيط والتنمية في إصدار الخطة الإنمائية الثالثة لمدة سنة عن الموعد المحدد والخطة السنوية، وعدم تقديمها المواعيد وفقا للقانون رقم "7" لسنة 2016 في شأن التخطيط التنموي؟

2 – نمى إلى علمي أن الأمانة العامة للمجلس الأعلى للتخطيط والتنمية استعانت بخبراء أفراد وشركات لإعداد تقرير للتنمية البشرية لدولة الكويت، فما مدى صحة ذلك؟ إذا كان صحيحا، فيرجى تزويدي بصورة ضوئية من هذه العقود، وإفادتي بأسماء الشركات والأفراد المتعاقد معهم، وفريق العمل المسؤول عن إعداد هذا التقرير وإجمالي التكلفة المالية لإعداده.

3 – هل أشرك البنك الدولي باتفاقيات مع الأمانة العامة خلال السنوات الخمس الماضية؟ إذا كانت الإجابة بالإيجاب، يرجى تزويدي بصورة ضوئية من هذه الاتفاقيات المبرمة والتكلفة المالية، وهل توجد أية مخالفات أو ملاحظات من الجهات الرقابية على ذلك الاتفاقية؟

4 – هل أُحيل أي قيادي في الأمانة العامة إلى مجلس الخدمة المدنية كهيئة تأديبية بموجب المخالفة المالية رقم 2020/2019–110 بناء على ما توصلت إليه لجنة التحقيق من توقيع العقوبات المقررة على شاغلي الوظائف القيادية؟ إذا كانت الإجابة النفي، فيرجى إفادتي بالأسباب التي حالت دون ذلك، مع تزويدي بصورة ضوئية من تقرير اللجنة.

السؤال الثاني

صدرت الكويت في 13 مارس 2017 سندات بقيمة 8 مليارات دولار على فئتين الأولى بقية 3.5 مليارات دولار تستحق بعد 5 سنوات بسعر 75 نقطة أساس فوق سعر سندات الخزينة الأميركية والفئة الثانية بقيمة 4.5 مليارات دولار بسعر 100 نقطة أساس فوق السندات الأميركية تستحق بعد 10 سنوات.

لذا يرجى إفادتي وتزويدي بالآتي:

1 – بيان حول قيمة الفائدة المدفوعة على السندات المشار إليها من السنة المالية 2018/2017 إلى السنة المالية 2022/2021.

2 – هل اتخذت وزارة المالية أو الهيئة العامة للاستثمار التدابير المالية اللازمة لسداد قيمة السندات المستحقة في مارس 2022؟ إذا كانت الإجابة بالإيجاب، يرجى بيان هذه التدابير.

3 – هل بحثت وزارة المالية أو الهيئة العامة للاستثمار موضوع طلب مد أجل استحقاق السندات المشار إليها بالبند السابق؟ إذا كانت الإجابة الإيجاب، فيرجى بيان الأثر المالي والمعنوي على اتخاذ دولة الكويت مثل هذا الإجراء.

4 – هل بحثت وزارة المالية أو الهيئة العامة للاستثمار موضوع الأثر المالي والمعنوي على تعثر الكويت في سداد السندات المستحقة في مارس 2022؟ إذا كانت الإجابة الإيجاب، فيرجى بيان هذا الأثر.

5 – هل خاطبت وزارة المالية أو الهيئة العامة للاستثمار مجلس الوزراء حول قرب استحقاق دفع سندات دولية في مارس 2022 والخطوات الواجب اتخاذها؟ إذا كانت الإجابة الإيجاب، فيرجى تزويدي بصورة ضوئية من هذه الخطابات وقرارات مجلس الوزراء التي انتهت إليها.

سؤال إلى وزير الداخلية

تشهد الكويت في الآونة الأخيرة عودة الازدحام المروري في الشوارع بالتزامن مع عودة المدارس والجامعات.

لذا يرجى إفادتي وتزويدي بالآتي:

–1 بيان حول أعداد المركبات المسجلة سنويا باسم الكويتيين وغير الكويتيين منذ عام 2006 حتى تاريخ ورود هذا السؤال وفقا لنوع المركبة "سيارة خاصة، سيارة أجرة، سيارة نقل عام للركاب، سيارة نقل خاص للركاب، سيارة سياحية، سيارة نقل مشترك، سيارة نقل عام للأشياء والحيوانات، سيارة نقل خاص، سيارة ذات استعمال خاص".

–2 بيان حول أعداد رخص القيادة المسجلة سنويا للكويتيين وغير الكويتيين منذ عام 2006 حتى تاريخ ورود هذا السؤال.

–3 ما الخطط التي وضعتها وزارة الداخلية لتخفيف الازدحام المروري في الطرق؟

عبدالله المضف لوزير النفط: من المتسبب بتأخر مشروع مصفاة الزور أكثر من 900 يوم؟

عبدالله المضف

وجه النائب عبدالله المضف سؤالين إلى وزيرة الأشغال العامة وزيرة الدولة لشؤون الاتصالات وتكنولوجيا المعلومات د. رنا الفارس، ووزير النفط وزير التعليم العالي د. محمد الفارس، نصا على ما يلي:

سؤال إلى وزيرة "شؤون الاتصالات وتكنولوجيا المعلومات"

أثرنا قضية قرار الهيئة العامة للاتصالات وتقنية المعلومات بتاريخ 2 نوفمبر 2021 والمتعلق ببنية اتصالات دولية لما تحمله من شبهة تبديد للمال العام ومخالفة صريحة للقانون، بل اتجهنا إلى تشكيل لجنة تحقيق برلمانية في هذا الشأن، وإذ نثمن قراركم بتشكيل لجنة تحقيق في 9 نوفمبر حول الصدد ذاته ومن ثم إحالتكم تقرير اللجنة إلى الهيئة العامة لمكافحة الفساد بتاريخ 18 نوفمبر.

ولكن وبحسب الفقه القانوني فإن إيقاف الموظف عن العمل خلال فترة التحقيق معه هو الاتجاه الصحيح في هذه القضية وغيرها فقد جاء في تعريف الفقه بالنسبة للوقف من العمل «بأنه إجراء احتياطي مؤقت، تلجأ إليه الإدارة أو يتم بقوة القانون بقصد إبعاد الموظف عن عمله، عندما يتعرض لإجراءات تأديبية أو جنائية، فيمتنع عليه ممارسة أعمال وظيفية خلال مدة الوقت» أما في مجال القضاء الإداري فقد قضت محكمة القضاء الإداري الإدارية العليا – جلسة 5/6/1962 من 7 ص 1036 – مجموعة المبادئ القانونية" بأن: الإيقاف هو إسقاط ولاية الوظيفة عن الموظف إسقاطا مؤقتا فلا يتولى فيها سلطة أو يباشر عملا. ذلك أن الموظف قد تُسند إليه تهم وتوجه إليه مآخذ فيقتضي الأمر إقصاءه عن وظيفته ليجري التحقيق فيها توصلا للحقيقة وانبلاجها في جو خال من مؤثرات أو بعيدا عن سلطانه أو في اتهامه ما يدعو إلى الاحتياط وليصون العمل تبعا لذلك مركز الوظيفة التي يتولاها ويؤثر في حُسن سير العمل فينحى عنها حتى يطهر من أوزار ما شابه وعلق به لذلك شرع الإيقاف» الدكتور رشيد عبدالهادي الحوري – الوقف الاحتياطي في الوظائف المدنية والعسكرية بدولة الكويت، لذا يرجى إفادتي وتزويدي بالآتي:

1 – ما نتائج لجنة التحقيق التي شكلت على أثر قرار الهيئة العامة للاتصالات وتقنية المعلومات محل النقاش؟

2 – لماذا لم يوقف المعنيون بالقرار عن العمل إيقافا مؤقتا لحين انتهاء فترة التحقيق؟ وما المسوغ القانوني لعدم إيقافهم عن العمل؟

سؤال إلى وزير النفط

يحتل النفط أهمية أساسية في التدفقات المالية لدولة الكويت، ونتيجة هذا الدور تشكل مشاريع النفط أولوية رئيسة من أولويات الدولة، بل وينصرف إليها أغلب نشاطنا الرقابي بصفة نواب عن الأمة، وعطفا على ما نمى إلى علمي من معلومات تفيد تأخر مشروع مصفاة الزور أكثر من 900 يوم، وما ترتب على ذلك من خسائر بلغت 36 مليار دولار، وجب علينا التأكد من تلك المعلومات والوقوف لمواجهتها، لذا يرجى إفادتي وتزويدي بالآتي:

1 – ما تاريخ توقيع العقد المتعلق بتشغيل مصفاة الزور؟ وكم بلغت قيمته؟ وما الفترة المحددة لإنجازه؟ مع تزويدي بصورة ضوئية من هذا العقد.

2 – ما الشركة أو الشركات المسؤولة عن تنفيذ المشروع؟ وما تاريخ ترسية المشروع عليها؟

3 – ما الجهة المسؤولة في القطاع النفطي عن هذا التأخير؟ وما الإجراءات التي اتخذتها منذ بداية التأخير؟

4 – هل شُكلت لجنة تحقيق حول التأخير في إنجاز المشروع؟ إذا كانت الإجابة الإيجاب، فيرجى بيان تاريخ تشكيلها، وتزويدي بنتائج التحقيق.

5 – كم بلغت قيمة الخسائر الناتجة عن التأخر في تشغيل مصفاة الزور؟

الحويلة لخليفة حمادة: ما الأسباب التي تستند إليها «المالية» لعدم صرف رواتب وحقوق العاملين في «حماية المنافسة»؟

وجه النائب د. محمد الحويلة سؤالا إلى وزير المالية وزير الدولة للشؤون الاقتصادية والاستثمار خليفة حمادة، حول الأسباب التي تستند إليها الوزارة لعدم صرف رواتب وحقوق العاملين في جهاز حماية المنافسة.

ونص السؤال على ما يلي:

صدر القانون رقم 72 لسنة 2020 في شان حماية المنافسة متضمنة أحكام التنظيم الهيكلي وشؤون العاملين واللوائح المالية بإسناد الاختصاص بإصدارها إلى رئيس إدارة جهاز حماية المنافسة وفقا للبند "6" من المادة رقم "18" من القانون والذي ينص على "إصدار اللوائح المالية والإدارية لشؤون الموظفين بالجهاز في إطار الاعتمادات المالية المقررة، من دون التقيد بأحكام قانون ونظام الخدمة المدنية".

واستنادا إلى صدور اللائحة المشار إليها وجدول المرتبات المدرج بها، والمبالغ المحددة بها اعتمادا على المبالغ المقدرة بمشروع الميزانية المقدم لوزارة المالية بعد طلبها تخفيضه، وافقت وزارة المالية على مشروع الميزانية واعتمد من مجلس الوزراء في ظل التعليمات الخاصة بترشيد الميزانية للعام 2022/2021 وصدر بها القانون رقم 5 لسنة 2021 في شأن ربط ميزانية الوزارات والإدارات الحكومية للسنة المالية 2022/2021.

وعلى الرغم من صدور قانون اعتماد الميزانية بما فيها جدول المرتبات جاءت المطالبات المتبادلة بين وزارة المالية والجهاز بالاعتراض على جدول المرتبات ووضع قيد وشروط على الصرف من الرواتب بدعوى المغالاة في تقديرها ومن ثم وقف صرف مرتبات العاملين قبل تخفيضها على الرغم من أنه سبق تخفيضها قبل إقرار الميزانية بما سيتوافق مع تعليمات الترشيد الصادرة من مجلس الوزراء.

محمد الحويلة

واستندت الوزارة إلى عدد من المبررات التي ارتكزت على أحكام المادتين "17"، و "20" من المرسوم بالقانون رقم 31 لسنة 1978 في شأن قواعد إعداد الميزانيات العامة والرقابة على تنفيذها والحساب الختامي بطلب تخفيض الرواتب على أساس مقارنتها برواتب الجهات الأخرى، وعلى الرغم من اعتماد الميزانية وبنود الأعمال المدرجة بها.

وبالنظر إلى ما نجم عن هذا الموقف من وزارة المالية، وما استندت إليه من أحكام أو مبررات وأي كان سندها فقد جاءت مخالفة للميادين الدستورية والقانونية وهي:

–1 يجب تنفيذ أحكام الميزانية وفقا للقانون الصادر بها وكما أدرج به دون تعديل، ومن ثم لا يجوز إضافة شرط أو وضع قيد عليها إلا بالأداة الدستورية ذاتها وهي القانون.

–2 إذا ارتكز الأمر على تقييم الرواتب للعاملين رغم تخفيضها أكثر من مرة قبل اعتماد الميزانية واعتماد الحالي منها بقانون الميزانية والسابق دراسته والموافقة عليه من وزارة المالية ومجلس الوزراء قبل إصدار مرسوم إحالته للسلطة التشريعية، لا يجوز تعديله إضافة أو حذفا في الميزانية الحالية التي يجب أن يجري الصرف وفقا لما جاء بها.

3 – لا سند أو محاجة لما ورد من اعتراضات وزارة المالية باختصاصها وفقا لأحكام المادتين "17"، و "20" من المرسوم بالقانون المشار إليه حيث إنه لا يجوز أن تطلب التعديل على اللوائح المالية والإدارية خصوصا بعد الموافقة على الاعتمادات المالية بقانون ربط الميزانية، كما لا يجوز طلب توجيه الجهاز بالصرف على النحو الوارد بميزانية العام السابق مع تسويتها مع ميزانية العام الحالي لما في ذلك من مخالفات لقواعد تنفيذ الميزانية، بل ويصيب عمل الجهاز عن تأدية مهامه وسداد مرتبات العاملين فيه.

وإزاء ما سبق كله من مواقف من الوزارة ومسؤولي الجهاز بعد تقرير استقلاليته ماليا وإداريا، فإن من الملائم معرفة الأسباب والإجراءات التي أدت إلى الموقف المتأزم بين وزارة المالية وجهاز حماية المنافسة وإجراءات الوزارة في شأن حسم الخلاف وتمكين الجهاز من أداء مهامه حفاظا للمال العام ورعاية للصالح العام.

ولما كان لجهاز حماية المنافسة أهمية رقابية واقتصادية في النهوض بالاقتصاد الوطني ودعم المنافسة والاستثمار بالدولة، وعليه فإن المهام المنوطة بالجهاز تتطلب استقطاب وتعزيز الجهاز بالكوادر البشرية الوطنية ذات الخبرة والفنادق، ومنع التسرب الوظيفي للكفاءات التي دربها الجهاز، فكان ينبغي منح موظفي الجهاز مميزات وحوافز إضافية، وذلك لتحصين الموظفين من الإغراءات المالية لرقابتهم على مؤسسات مالية واقتصادية كبيرة، بالإضافة إلى وجود حظر على الموظفين من ناحية العمل لدى الأشخاص الذين يخضعون للفحص.

وحيث إنه حتى تاريخه لم يتمكن الجهاز من مصرف الرواتب الخاصة بالموظفين، وفق اللائحة المقررة، وحيث إن ذلك يترتب عليه غيب العدالة بين الجهات الرقابية ووقوع ضرر نفسي ومعنوي كبير على العاملين.

لذا يرجى إفادتي وتزويدي بالآتي 1 – ما الأسباب التي تستند إليها الوزارة لعدم صرف رواتب وحقوق العاملين في جهاز حماية المنافسة وفقا لما أدرج في اعتمادات القانون رقم 5 لسنة 2021 بربط ميزانية الوزارات والإدارات الحكومية؟

2 – ما إجراءات الوزارة في التقيد بأحكام قانون الميزانية بما لا يجوز التعديل فيها بالحذف أو الإضافة سواء شروط أو قيد إلا بالأداة الدستورية ذاتها وهي التعديل التشريعي لها؟

3 – هل طلبت الوزارة من الجهاز تنفيذ الميزانية لهذا العام على النحو الذي جاء في الميزانية السابقة؟ إذا كانت الإجابة الإيجاب، فهل يجوز توجيه الجهاز بالصرف على النحو الوارد في الميزانية السابقة للعام 2021/2020، خصوصا فيما يتعلق بالباب الأول "تعويضات العاملين"، مع وجود اعتماد بميزانية العام 2022/2021؟ إذا كانت الإجابة الإيجاب، فيرجى تزويدي بالسند القانوني أو اللائحي لهذا الطلب.

4 – لما كانت المادة "17" من القانون رقم "31" لسنة 1978 بقواعد إعداد الميزانيات العامة والرقابة على تنفيذها والحساب الختامي، تُلزم وزير المالية بإصدار التعاميم الخاصة بتنفيذ الميزانية على نحو يضمن مطابقة هذا التنفيذ لأحكام القوانين واللوائح، أي تتوافق تلك التعاميم مع القانون لا أن تخالفه، فما السند القانوني لمخالفة وزارة المالية ذلك وعدم صرف الاعتمادات المقررة في القانون ووضع قيود على الميزانية؟

5 – هل استناد الوزارة في إجراءاتها المقيدة لميزانية الجهاز طبقا لأحكام المادة "20" من المرسوم بالقانون رقم "31" لسنة 1978 المشار إليه جاء وفق صحيح تفسير المادة المشار إليها؟

6 – ما تفسير الوزارة للاستناد إلى المادتين المشار إليهما في غير الحالات المحددة بهما وهي استخدام الاعتماد أو تنفذ التعليمات المرفقة بقانون الميزانية أو الواردة في جداولها؟ وما مبرراتها لعدم الموافقة على تطبيق الجداول الخاصة بمرتبات ومزايا العاملين في الجهاز كما وردت بالميزانية المعتمدة للعام 2022/2021؟

7 – ما إجراءات الوزارة لحسم الخلاف بين رؤى كل من الوزارة والجهاز لتدارك تأخير قيام الجهاز بمهامه وصرف مستحقات العاملين كما ورد في الميزانية؟

8 – لماذا لم تبادر الوزارة بالتنسيق مع مسؤولي الجهاز لحسم الخلاف رعاية للصالح العام؟ على أن تكون الإجابة مزودة بما قد يتطلبه البيان من إيضاح معزز بالقوانين واللوائح المنظمة لتنفيذ الميزانية.

9 – ما أسباب عدم اعتراض الوزارة أو تعقيبها على مشروع الميزانية عند دراسته وقبل عرضه على مجلس الوزراء أو إقرار قانونها بأي من المبررات التي تثيرها الآن؟

الشاهين لإطلاق اسم جميلة الفرج على إحدى المؤسسات الصحية

أسامة الشاهين

أعلن النائب أسامة الشاهين عن تقدمه اقتراح برغبة بإطلاق اسم الدكتورة جميلة الفرج، على إحدى المؤسسات الصحية بدولة الكويت.

ونص الاقتراح على ما يلي:

فقدت دولة الكويت أحد الأطباء الذين أفنوا جل عمرهم في خدمة الكويت، وهي الدكتورة جميلة محمد خالد الفرج "رحمها الله".

تفانت الفقيدة الكريمة في عملها وتطوير المجال الصحي من خلال رحلتها العلمية والعملية، حيث شغلت المرحومة بإذن الله تعالى منصب مدير إدارة مركز شيخة الإبراهيم الصحي منذ افتتاحه عام ٢٠٠٨ ويضم مختبرات وعيادات أسنان وسكري وأقساماً للتغذية وتقييم الطفل وغيرها.

كما كان للراحلة الفاضلة أدوار بطولية أثناء الاحتلال العراقي للكويت، حيث قامت بإيواء وعلاج أبطال المقاومة الكويتية المصابين، والمرابطين الهاربين من ملاحقة قوات الاحتلال الغاشم في ١٩٩٠.

لذا فإنني أتقدم بالاقتراح برغبة التالي:

إطلاق اسم "الدكتورة جميلة محمد خالد الفرج"، على إحدى المؤسسات الصحية بدولة الكويت.